

لا يفرغ من كونه ناسي ناسية كانه في الموضع
حقيقة واما حد الجاز في المطلق في الموضع
ويصح من الاسم عنه ولا يسمى ناسية كانه في الموضع
عنا صورة الادنى المنقصة على كذا في الموضع
بين الحقيقة العرفية واللغوية فنقول ان الحقيقة اللغوية
فكل لفظ اريد به معنى ما وضع له اللفظ واما العرفية
فكل لفظ اسم العدل على العادل ثم العدل مصدر
ثم صار نعتا للعدل على من يدين فلان عدل الى عدول
ويقال عدواي عاير فان عور مصدر من قولك عار
بغير ثم صار نعتا كقوله تعالى ان اصبح ما لكم غورا
اي عاير كما يقال هذا ردم من الدير اي حفر وبنه قانم
المصدر مقام مفعول وبنه آخرة بين الحقيقة اللغوية
وهي بين الحقيقة الشرعية فنقول ان الحقيقة اللغوية
كما يتناه واما الحقيقة الشرعية فكل لفظ اريد به غير
ما وضع له اللفظ كالصلوة فانها الحقيقة اللغوية
عبارة عن الدعاء قوله تعالى وما كان صلواتهم عند البيت
الاسم وتصديقه اي دعاء وهم وقوله تعالى ان صلواتك

له

شكرهم اي دعاءك وقال الرغبني وصل وارسلهم اي دعاء
ثم ان الشرع قد اطلق اسم الصلوة على الافعال المبرورة
فصار لها حقيقة شرعية بحيث لو ذكرنا مع ذلك الموضع
الى ذلك قصارا للموضوع حقيقة وكما الصوم فانها في اللغة
عبارته عن الامساك قوله تعالى حكاية عن حرم اذ قدمت
للمؤمنين صوما الى امساكهم عن الكلام وقال امر المؤمنين
وهي لهم عندكم حسرة زمو اذا صام النهار وخبروا ان
الشرع قد اطلق اسم الصوم على الامساك المخصوصة
فصار لها حقيقة شرعية كالوضع لعمدة وبنه آخرة بين
الاستقناء الحقيقي وبين المجازي فنقول ان الاول
فبنه استقناء الجنس نحو قول العائل جازي التوالم
زيدا واما المجازي فنقوله لا يسمعون فيها الا ليلما
والسلام لم يكن من جنس اللغو وقيل انه حقيق لكن
باضمار شيء يعني كلاما لغوا الاكلاما مسلما وبنه
آخرة بين الاضافة الحقيقية وبين الاضافة المجازية
فنقول ان الاولى اضافة الفعل اليها على غير مجاز
كما يقال طالت الشجرة وابتت التمرة وانظر اخبار